الجباية البيئية شكل من أشكال تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر.

Environmental collections are a form of economic and social development in Algeria.

د/ مراد مهدي
أستاذ محاضر قسم -ب-،
كلية العلوم الاقتصادية،
جامعة العربي التبسي -تبسة،
mourad.mahdi04@yahoo.com

أ.د/ نصيرة يحيـاوي
أستاذ التعليم العالي،
جامعة بومرداس،
nacera.yahiaoui@yahoo.fr

تاريخ الارسال: 2018/05/14 تاريخ القبول: 2018/12/31 تاريخ النشر: 2018/12/31

الملخص:

يسعى هذا المقال للإجابة على السؤال الرئيسي التالي: كيف تساهم الجباية البيئية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر؟

إن البيئة ومكوناتها هي أساس الحياة ومصدر جل المواد والموارد، وعلى الرغم من أهميتها فقد تجاهلتها النظريات الاقتصادية ولم تولها أي اعتبار، وبالرغم من جهود بعض المفكرين لإعطاء البيئة أهميتها في ظل تزايد توسع الصناعي مما جعلها لا تلقى أي استجابة من طرف صناع القرار، وجاءت الجباية البيئية لتصحيح فشل نظام السوق وتعطي أسعار لموارد البيئة، حيث يترتب على كل من يقوم بأنشطة اقتصادية من شأنها أن تنتج مخرجات سواء كانت منتجات أو مخلفات وتضر بالبيئة، عليه أن يستجيب لأداة من أدوات الجباية البيئية وذلك في سبيل تحفيزه على التقليل من حجم المخرجات الملوثة لها.

الكلمات المفتاحية: الجباية البيئية، التنمية الاقتصادية.

Summary:

This article aims to answer the following main question: how does the collection of the environment contribute to the realization of economic and social development in Algeria?

The environment and its components are the basis of life and the source of the bulk of materials and resources, and despite its importance has been ignored by the economic theories do not tolha any consideration, and despite the efforts of some thinkers to give importance to the environment in the light of the growing industrial expansion, which in fact received no response from the makers, and came collection market environment correction system failure and give prices of environmental resources, where the consequences of each of the economic activities that produce results, whether it is products or residues and harmful to the environment, it must respond to the instrument of collection tools. the environment, to encourage them to reduce the size of the contamination with exits.

Keywords: environmental collection, economic development, austerity crisis.

مقدمة:

لقد أدت مختلف التوجهات والسياسات التنموية التي باشرتها بلدان العالم من أجل تنمية اقتصاداتها خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، والتي خلفت آثارا اقتصادية واجتماعية كبيرة إلى ظهور بعض النتائج الإيجابية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، غير أنه وخلال فترة السبعينات إلى غايات الثمانينات من القرن الماضي ظهرت نتائج أخرى لم تؤخذ بعين الاعتبار في السياسات التنموية السابقة، والتي تتمثل أساسا في التلوث البيئي الناتج عن التزايد والتوسع المستمر في القطاعات الصناعية بدرجة أولى. وباعتبار أن الجباية البيئية مفهوم يتم من خلاله إستدخال التلوث البيئي والتي كانت تمثل تكاليف خارجية سلبية إلى جعلها تكلفة داخلية تؤخذ بالحسبان عند إنجاز المشاريع أو إعادة تقييم المنجزة منها من الناحية البيئية، وذلك بهدف التقليل من التلوث الناتج عنها.

إشكالية الدراسة:

إن البحث في مجال البيئة أمرا ضروريا لتقييم هذه التجربة والبحث عن العوامل الحقيقية التي من شأنها المحافظة عليها وتفعيل مساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، وعليه كانت إشكالية مقالنا على النحو الآتي: **كيف تساهم الجباية البيئية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر؟**

من خلال هذه الإشكالية يمكن صياغة جملة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ما المقصود بالتلوث البيئي والجباية البيئية؟
- ما هي أهم العراقيل التي تؤثر في الجباية البيئية؟
- ما هي التنمية الاقتصادية؟ وما هي أهم عناصرها؟
- ما علاقة الجباية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر؟

أهداف الدراسة:

تمكن أهمية الموضوع في أن نظام السوق يقوم على أساس التكلفة الداخلية فقط دون التكلفة الخارجية وخاصة السلبية منها، التي يمكن أن تؤدي في أغلب الحالات إلى تدهور كبيرا سواء من الناحية الصحية للسكان أو بإخلال التوازن النظام البيئي ككل. وأمام هذا الفشل في نظام السوق الحالي ظهرت عدة آراء تنادي بتصحيح هذا الخلل، وذلك بإدراج بعض الوسائل والآليات الاقتصادية إلى النظام الاقتصادي، والتي من خلالها يمكننا أن نعالج الوضع

المتدهور الذي يشكل أصلا خطرا على التنمية في المستقبل، نظرا لتدهور الموارد الاقتصادية والطبيعية التي تدخل فيما يسمى بعوامل الإنتاج، بالإضافة إلى عدم تكليف الأجيال القادمة بأعباء جد مرتفعة لمكافحة التلوث البيئي.

مبررات الدراسة:

- تأصيل المفاهيم الأساسية المتعلقة بالتلوث البيئي والجباية البيئية نظرا لقلة المراجع بخصوصها واختلاط المفاهيم المرتبطة بها؛
- تبيان أهمية ممارسة المؤسسة لدورها في الجانب المتعلق بالبيئة ليس اتجاه أصحاب المصالح فقط وإنما تجاه المجتمع وأفراده؛
- من خلال المقال سنوضح كيفية دمج الجباية البيئية في التكاليف التي تتحملها المؤسسة بشكل يجعلها تحقق الأهداف البيئية المرجوة منها، وتساهم في تحقيق التنمية المستدامة؛
- دمج الاهتمامات الجزئية على مستوى المؤسسة بالاهتمامات البيئية الدولية.

منهج الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي كطريقة للإلمام بجوانب البحث، وهذا بسرد وتحليل المعطيات المتاحة حول الموضوع وتحليلها تحليلا علميا، ومن ثم استخلاص جملة من النتائج وتقديم التوصيات.

تقسيمات الدراسة:

المحور الأول: الإطار النظري للتلوث البيئي والجباية البيئية؛

المحور الثاني: التنمية الاقتصادية ومتطلبات تحقيقها؛

المحور الثالث: أهمية الجباية البيئية على الجانبين الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر.

المحور الأول: الإطار النظري للتلوث البيئي والجباية البيئية.

1) تعريف الرسوم البيئية:

تعرف على أنها: "حقوق نقدية مقتطعة من طرف الحكومة إزاء استخدام البيئة"، كما تعرف على أنها رسوم بيوقوفية (*Pigouvienne*)[1]: "وهي رسوم تدفع بواسطة الملوث عن كل وحدة تلوث وتساوي بالضبط إجمالي الضرر الحدي الذي يسببه التلوث لدى تقييمه عند المستوى الكفء للتلوث وتدفع الرسوم إلى الحكومة بوجه عام"[2].

كما يمكن تعريف الضرائب البيئية على أنها: "إلزام الممول جبرا وبصفة نهائية ودون مقابل بدفع مبلغ نقدي محدد لخزانة الدولة بقصد حماية البيئة، أي أنها عبارة عن اقتطاع إجباري يدفعه الفرد إسهاما منه في التكاليف والأعباء العامة، وذلك باعتبار أن حماية البيئة تندرج ضمن الأعباء العامة".[3]

2) أصناف الرسوم البيئية:

2-1-التصنيف الأول:

ينطوي تحت هذا التصنيف ثلاثة أنواع وهي:

2-1-1-**الإتاوات أو الرسوم التحويلية**: وتعد مثلا لتغطية تكاليف الخدمات البيئية وإجراءات خفض التلوث مثل: معالجة المياه (إتاوة الاستهلاك)، والتي يمكن أن تستخدم كنفقات بيئية متعلقة بالمياه.

2-1-2-**الرسوم التحفيزية**: وهي معدة لتغيير سلوك المنتجين و/ أو المستهلكين.

2-1-3-**الرسوم البيئية الجبائية**: وهي تعد من أجل زيادات الإيرادات الجباية قبل كل شيء.[4]

2-2-التصنيف الثاني:

2-2-1-**الأدوات المباشرة**:

أ. **فرض ضريبة على المدخلات**: تتمثل هذه الأداة في فرض ضريبة محددة القيمة على المواد الأولية التي يمكن أن تحتوي على عناصر خطيرة في تركيبتها الكيميائية، والتي تؤثر على البيئة وفي نفس الوقت تدخل في إنتاج بعض السلع.

ب. **فرض ضريبة على المخرجات**: عندما تشتغل أي مؤسسة فإن مخرجاتها تحتوي على نوعين هما السلع والخدمات بالإضافة إلى إجمالي المخلفات (بجميع أنواعها سواء كانت صلبة أو سائلة أو غازية) والتي يمكن طرحها خلال العملية الإنتاجية، وعلى هذا الأساس يتم فرض ضريبة على المنتجات بحيث[5]:

- ✓ تقوم الحكومة بفرض ضريبة قيمية أو نوعية على الإنتاج في مختلف الوحدات الإنتاجية التي يصاحب إنتاجها تلوث البيئة وإحداث أضرار اجتماعية، وذلك بهدف تخفيض حجم الملوثات إلى المستويات المقبولة اجتماعيا، ولابد من التمييز في سعر الضريبة بين مختلف الوحدات الإنتاجية وبين المناطق الجغرافية لكي تزداد فاعلية هذا الشكل من الضرائب لمعالجة مشاكل التلوث.

- ✓ تقوم الحكومة بفرض ضريبة تحفيزية بهدف تشجيع الملوثين على تخفيض الانبعاثات من خلال مجموعة من الإجراءات كبعض التغيرات في نوعية المدخلات، أو التحول إلى إنتاج منتجات أخرى أقل تلويثا.

2-2-2-**الأدوات غير المباشرة**:

أ. **الإعفاءات الضريبية والإعانات:** تعتبر هاتين الوسيلتين من وسائل الجباية البيئية الفاعلة، حيث تستخدم لجعل المؤسسات تسيطر على التلوث بدل جعلهم يدفعون مقابل ما يلوثون حسب نظرية كوس[6]، وعلى هذا الأساس يستلزم تدخل الدولة بمنح العديد من الحوافز الضريبية وغير الضريبية في تحقيق الهدف المنشود باختلاف حجم ونوع الحوافز الممنوحة مثل: ترحيل الخسائر، الإجازة الضريبية، إعانات الاستثمار في جلب معدات لا تلوث البيئة...الخ[7].

ب. **ضرائب الدخل وعلاقتها بالأنشطة الاقتصادية المرغوبة بيئيا:** إن فرض الضريبة على أرباح المستثمر أو زيادة معدلها سوف يؤثر سلبا على معدل التكوين الرأسمالي-لأن المغالاة في سعر ضريبة الأرباح يؤثر سلبا على قرار الاستثمار في القطاع الخاص الذي يرتبط ارتباطا وثيقا بعامل الربح ودرجة المخاطرة-مما يترتب عليه عزوف رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية عن الاستثمار داخل البلد والبحث عن فرص استثمارية خارجية والعكس صحيح[8]. وعليه فإن التمييز في المعاملة الضريبية لصالح بعض الأنشطة الاقتصادية التي تساهم بفعالية في عملية التنمية، من خلال التمييز في أسعارها كما يلي:

- استخدام ضرائب دخل الاستثمار كأداة من أدوات التوجيه الاقتصادي بما يسمح بتحقيق تنمية فعالة يستلزم بناء هيكل تلك الضرائب تساهم في توجيه الاستثمارات الخاصة نحو الأنشطة الاقتصادية المرغوبة بل وأيضا في اتجاه المناطق المستهدفة؛
- أن يمتد نطاق التمييز في معدل الضريبة داخل نطاق الأنشطة الاقتصادية المرغوبة بحيث يمكن أن يختلف معدل الضريبة من صناعة إلى أخرى داخل قطاع الأنشطة المرغوبة في حد ذاتها؛
- لتحقيق الفاعلية للمعاملة الضريبية التمييزية في صالح الأنشطة الاقتصادية التي تساهم بفعالية في تحقيق **التنمية الاقتصادية** يستلزم ضرورة توافر مجموعة من الشروط أهمها:

- ✓ أن يصاحب التخفيض في أسعار الضريبة على أرباح الأنشطة الاقتصادية المرغوبة زيادة معدلات الضريبة على أرباح الأنشطة الاقتصادية غير المرغوبة؛
- ✓ أن يكون العبء النسبي لضرائب الدخل قبل تخفيض سعر الضريبة على الأنشطة الاقتصادية المرغوبة كبيرة نسبيا مما يجعل من تخفيض الضريبة ميزة ضريبية فعالة؛
- ✓ أن تصبح العلاقة بين الأرباح النسبية المتحققة في الأنشطة الاقتصادية المرغوبة وغير المرغوبة بعد الضريبة في صالح المجموعة الأولى.

ج. **نظام الودائع والتأمينات الاجتماعية**[9]: وهو نظام قائم على فكرة فرض رسوم أو ضريبة على المتسبب في التلوث لمقابلة خسائر التلوث المحتملة، على أن يتم استرجاعها لدافعها في حالة قيامه بإعادة تدوير المواد الملوثة أو إجراء عمليات من شأنها علاج التلوث.

3) الرسوم البيئية وتوازن السوق:

بما أن السوق يتوقف على قانون العرض والطلب فإن توازن السوق يتغير بتغير السعر وكمية السلع المرتبطة بالتلوث، حيث أنه عند فرض رسوم على الملوثين ستضاف هذه الرسوم إلى سعر إنتاجها وهو ما يؤدي إلى ارتفاع سعر السلع، وذلك في حالة بقاء جميع العوامل الأخرى ثابتة. وهو ما يعني انخفاض كمية الإنتاج من Q_C إلى Q_E وهو ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (01): توازن السوق قبل وبعد فرض الضر لب البيئية

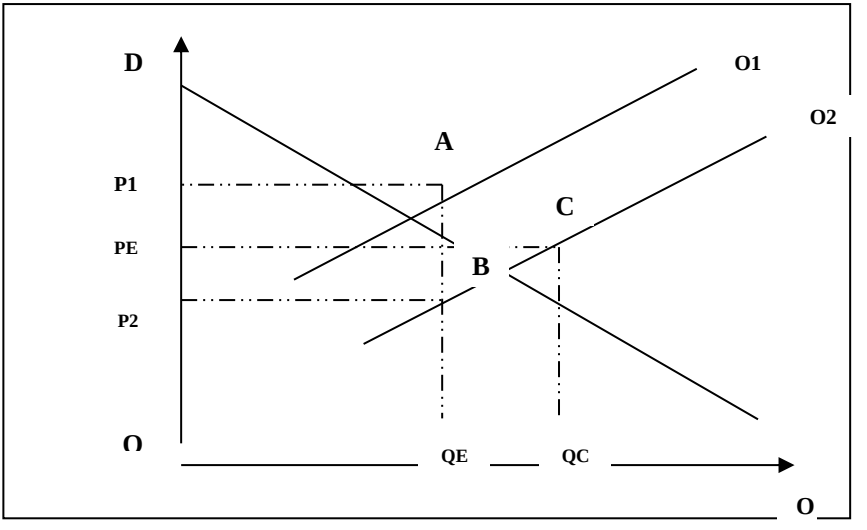

المصدر: حيزية لصاق: "**أثرترشيد الموارد الطاقوية على تحقيق التنمية المستدامة**"، مذكرة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجائر، 2007-2008، ص:140.

4) وعاء الضريبة على التلوث:

يمكن تعريف الوعاء الضريبي بصفة عامة بأنه:" المادة أو المال أو الشخص الخاضع للضريبة مع ضرورة توافر العنصر الزمني لهذا الوعاء (قد تفرض الضريبة سنويا أو عند جني المحصول...إلخ) وحسب الأنظمة المحددة لذلك"[10].

4-1-**إختياروعاء ضريبة التلوث**: إن إختيار العناصر التي يتضمنها الوعاء الخاضع للضريبة يجب أن يقوم على أساس وجود علاقة واضحة ومنطقية بين واقعة التلوث وتأثيرها المادي الملموس على البيئة، أي يتعين تحديد العناصر داخل الوعاء بشكل محدد ودقيق، وأن تعطى تعريفات موحدة داخل نطاق الحدود الجغرافية التي تطبق فيها الضريبة، هذا التحديد الدقيق والتعريف الموحد للعناصر الخاضعة للضريبة يزيد من مصداقية التأثير البيئي للضريبة ويدخل ضمن العناصر التي قد يشملها وعاء ضريبة التلوث ما يأتي:

- الانبعاثات، العوادم، التدفقات والمخلفات الصلبة والسائلة التي يلقى بها في البيئة، وفي هذه الحالة فإن وعاء الضريبة تشتمل على الإشعاعات الملوثة للهواء على سبيل المثال غاز أوكسيد الكبريت وصرف المواد الكيميائية في الأنهار والبحار وغيرها من الموارد البيئية؛
- انخفاض عدد دافعي الضرائب بدرجة كبيرة عن حالة الضريبة على التدفقات والانبعاثات، حيث يمكن تحصيل الضريبة على المدخلات المولدة للتلوث مباشرة عند المنتجين لهذه المدخلات؛
- تشجيع المؤسسات المستخدمة لتلك المدخلات الخاضعة للضريبة على استخدامها بكفاءة أكثر، وإمكانية التحول للمدخلات غير الخاضعة للضريبة وهي الأخطر من الناحية البيئية، ومن الأمثلة التطبيقية على تلك الضريبة هي الضرائب على **الكلور فلوروكربونات** ورمزها CFC5 في كل من الدانمارك والولايات المتحدة الأمريكية التي تفرض ضريبة على كل مادة حاملة لـ CFC5، والتي تستخدم كمدخلات في العملية الإنتاجية.

4-2-**تحديد سعر الضريبة على التلوث**: إذا كان سعر الضريبة يعرف بوجه عام على أنه:" المبلغ من المال الذي يجب على الممول دفعه عن كل وحدة من موضوع الضريبة، أو أنه النسبة المئوية التي يحدد بها مقدار الضريبة فهو عبارة عن مقدار الضريبة منسوبا إلى قيمة وعائها أو محلها، ومن أهم الأشكال التي يتخذها سعر الضريبة:

4-2-1-**السعر الثابت النسبي**: في هذه الحالة فإن السعر يبقى ثابتا بصرف النظر عن التغيرات التي تحدث في وعاء الضريبة، أي أن النسبة بين الوعاء الخاضع للضريبة والسعر تبقى ثابتة، ويتميز هذا الأسلوب بالسهولة والبساطة لكل من الممول والإدارة الضريبية.

4-2-2-**السعر التصاعدي**: طبقا لهذا الأسلوب يتصاعد سعر الضريبة مع تزايد الوعاء الخاضع للضريبة، ويتميز أسلوب التصاعد بأنه يتماشى مع مبدأ العدالة وتأخذ به التشريعات المالية في الدول المتقدمة، كما أنه يعد من أدوات التوجيه الاقتصادي وقد يكون له أثر فعال في حث الملوث على تجنب أسعار الضريبة المرتفعة، وبالتالي تخفيض ما يقذفه إلى البيئة من وحدات التلوث إلى أن يتم تحديد الحدود التي تبدأ عندها التصاعد بمعرفة جهة علمية متخصصة، ويمكن استخدام التميز السعري في حالة وضع حد للتلوث مسموح به يجب عدم تجاوزه، وتستخدم أسعار منخفضة في حالة عدم التجاوز ولكن في حالة التجاوز تطبق أسعار ضريبة مرتفعة. كما أنه توجد طرق أخرى لتحديد السعر الأمثل للضريبة على التلوث تتمثل في[11]:

4-2-3-**طريقة تساوي** المنافع الاجتماعية الحدية مع التكاليف الاجتماعية الحدية للتلوث؛

4-2-4-**طريقة تساوي** التكاليف الحدية لتخفيض التلوث مع التكاليف الحدية لأضرار التلوث وهي أكثر الطرق انتشارا وتطبيقا، ويمكن توضيحها استنادا للشكل رقم (02) الذي يوضح أنه وفقا لهذه الطريقة فإن السعر الأمثل للضريبة على التلوث يتحدد عندما تتساوى التكاليف الحدية لتخفيض التلوث مع التكاليف الحدية للأضرار التي يسببها التلوث، وعند وضع التعادل A يتحدد السعر الأمثل عند النقطة *P ، ويتحدد أيضا المستوى الأمثل للتلوث عند النقطة *Q وأي إنحراف عن وضع التعادل يعني انخفاض في مستوى الرفاهية.

شكل رقم (02): تحديد السعر الأمثل للضريبة على التلوث

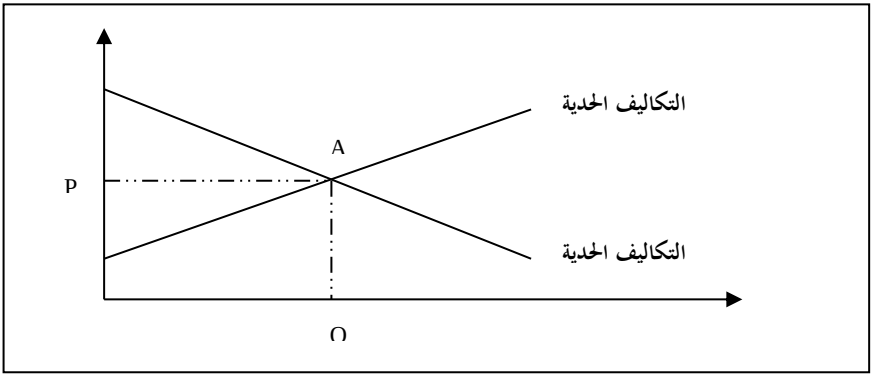

المصدر: أحمد أبو اليزيد الرسول: "**مرجع سابق**"، ص:62.

5) البدائل المتاحة لسلوك المؤسسة الملوثة تجاه السياسة الضريبية:

يؤدي استخدام السياسة الضريبية في مجال مكافحة تلوث البيئة إلى إحداث آثار تخصصية متعددة، بالإضافة إلى تأثيرها في تقويم السلوك الاقتصادي للصناعات الخاضعة لها، وتعديل المواضع الاقتصادية بشكل عام بما يحقق ما هو مرغوب اجتماعيا منه الجودة البيئية، ويصاحب عملية التعديل في السلوك الاقتصادي للصناعات استجابة منها، وتفاعلا مع السياسة الضريبية بشكل أو بأخر اللجوء إلى أحد الخيارات التالية[12]:

5-1-**نقل العبء الضريبي**: تتم هذه العملية عن طريق قيام المؤسسات الملوثة بعملية نقل عبء الضريبة بشكل كامل أو جزئي إلى مستهلكي السلعة أو الخدمة الخاضعة لضريبة التلوث، إما برفع الأسعار أو تخفيض حجم الإنتاج وذلك إذا كان سوق الصناعة يسمح بعملية نقل عبء الضريبة، وكذلك إذا كان الطلب على منتجات هذه الصناعة غير مرن، أي إذا كان التغير النسبي في سعر منتجاتها عند فرض الضريبة سيؤدي إلى تغيير نسبي أقل في الكمية المطلوبة منها، ولهذا تلجأ الصناعة في هذه الحالة إلى نقل عبء الضريبة إلى المستهلك، ولا يتأثر الإيراد الكلي الخاص بها سلبيا.

5-2-**تتحمل المؤسسات مدفوعاتها الضريبية كليا:** أمام هذا الوضع وجب على المؤسسات الملوثة البحث في البدائل الممكنة، أما أهم البدائل فيمكن تلخيصها فيما يلي:

5-2-1-تخفيض الأرباح الموزعة؛

5-2-2-زيادة الاقتراض

5-2-3-تخفيض الاستثمارات الجديدة.

5-3-**تجنب عبء الضريبة**: تقوم المؤسسات الملوثة للبيئة بانتهاج سلوك معين ومن خلاله يمكن لها أن تتجنب عبء الضريبة وتتمثل أهم سلوكاتها في إحدى الخيارات التالية:

5-3-1-القيام باستثمار قصير الأجل في صورة تركيب معدات مكافحة التلوث؛

5-3-2-القيام باستثمار طويل الأجل في تكنولوجيا تحسين النوعية البيئية ومكافحة التلوث؛

5-3-3-القيام بعمليات إحلال مصانع جديدة تنعدم أو تنخفض الانبعاثات والملوثات الضارة بيئيا منها.

5-4-**إعادة توجيه الموارد الاقتصادية**: يمكن للمؤسسة عن طريق هذا السلوك أن تقلل من عبء الضريبة حيث تقوم بإعادة توجيه مواردها الاقتصادية المتاحة إما داخليا (داخل الدولة)، أو خارجيا (على المستوى الدولي) بما يؤدي إلى الاستثمار في المناطق التي تقل فيها أضرار التلوث، وتنخفض فيها معدلات الضريبة كالمناطق النائية داخل الدولة أو تحويل الاستثمارات إلى الدول التي لا توجد فيها تشريعات بيئية، وهو الاتجاه السائد لدى المؤسسات العالمية متعددة الجنسيات والتي تقوم بإعادة توطين الصناعات الملوثة للبيئة في الدول النامية خاصة تلك التي لا توجد فيها تشريعات بيئية أو قيود مفروضة لحماية البيئة.

6) أهم الآثار الاقتصادية لاستخدام الجباية البيئية لمكافحة التلوث:

ويمكن توضيح تأثير السياسة الضريبية على قطاع الصناعة من زاويتين:

6-1-إن فرض ضريبة بيئية سواء على المدخلات المستخدمة في عمليات التصنيع والتي تحدث تلوثا للبيئة، أو على الانبعاثات الناشئة عن هذه العمليات يؤدي إلى حدوث عملية استعاضة وتغيير تلك المدخلات التي تم فرض ضريبة بيئية عليها وبين بدائلها، وقد يصل الأمر إلى التوقف عن استخدام تلك المدخلات.

6-2-يؤدي فرض ضريبة التلوث إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج بالنسبة للصناعات كثيفة التلوث، مما يترتب عليه انخفاض العرض عن هذه الصناعات، وبالتالي ارتفاع أسعار منتجاتها، بل قد تزداد هذه التكاليف إلى الحد الذي لا يكون هناك عناصر من صنع المؤسسة التي تحدث تلوثا للبيئة عن مزاولة نشاطها والتوقف عن الإنتاج إذا ما كان هناك إلزام بتحمل هذه التكاليف المرتفعة الناشئة عن فرض ضرائب بيئية، ويحدث ذلك بالنسبة للمؤسسات الصغيرة التي لا

تكون قادرة على استيعاب الضريبة، وفي نفس الوقت لا يمكنها الاستثمار في أجهزة ووسائل مكافحة التلوث بما يؤدي في النهاية إلى توقفها عن الإنتاج والخروج من السوق.

بصفة عامة فإن التحليل الاقتصادي للبيئة يقود إلى التأثير على كل من الإنتاج والاستثمار، الاستهلاك وسوق العمل وذلك على النحو التالي[13]:

أ. **أثر حماية البيئة على العمالة والتشغيل**: يمكن أن تؤثر في اتجاهين؛ فمن ناحية يمكن لأسباب تتعلق بإجراءات حماية البيئة أن تنفذ بعض الاستثمارات في مجالات محددة أو قد تصبح بعض المؤسسات ذات تكلفة عالية ولا تستطيع تنفيذ الشروط والمتطلبات البيئية، ويمكن لهذه التكاليف الإضافية أن تؤدي إلى توقف بعض المؤسسات عن العمل، وسيترتب على ذلك حدوث آثار سلبية على التشغيل والعمالة حيث يؤدي إلى خسارة العديد من فرص وأماكن العمل، ومن ناحية أخرى يمكن من خلال الطلب المتزايد على المعدات والتجهيزات البيئية أو على التكنولوجيا البيئية أن تتوفر فرص عمل جديدة في الصناعات التي تقوم بتقديم هذه المعدات والتجهيزات نتيجة زيادة الاستثمارات في هذه الصناعات وهو ما يوضحه الجدول الموالي.

الجدول رقم (01): الآثار الإيجابية والسلبية لإجراءات حماية البيئة على فرص العمل والتشغيل

الآثار الإيجابية	الآثار السلبية
أماكن فرص عمل جدية من خلال: 1. استثمارات جديدة في مجال حماية البيئة؛ 2. مصانع صناعة تجهيزات ومعدات حماية البيئة؛ 3. إدارة وتخطيط حماية البيئة.	خسارة فرص عمل جدية من خلال: 1. عرقلة الاستثمارات؛ 2. توجيه الاستثمارات وانتقال الإنتاج إلى الخارج نتيجة القيود والتعليمات البيئة المتشددة؛ 3. إغلاق بعض المصانع بسبب ارتفاع التكاليف الناتجة عن إجراءات حماية البيئة.

المصدر: الصادق بوشنافة: "**الأبعاد الاقتصادية والبيئية لاتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة و أثرها على التنمية المستدامة في الدول النامية**"، جديد الاقتصاد، العدد 02، الجزائر، ديسمبر 2007، ص:23.

ب. **أثر حماية البيئة على مستوى الأسعار:** إن السلع الملوثة والضارة بالبيئة يمكن أن ترتفع أسعارها نتيجة إرتفاع تكاليف الإنفاق على حماية البيئة، حيث أن الرسوم والضرائب البيئية وبقية أدوات السياسة البيئية إضافة إلى إجراءات حماية البيئة الطوعية سوف

ينتج عنها تكاليف إضافية تنتقل آجلا أم عاجلا لتحسب ضمن قيمة المنتجات المعدة للبيع، وقد يؤدي ذلك إلى انخفاض قدرتها التنافسية وإلى الحد من الإنتاج أو ربما توقفه، وهذا التأثير لإجراءات حماية البيئة قد يظهر على شكل نقص عرض بعض المنتجات وبالتالي تتجه أسعارها إلى الارتفاع ووفقا لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصاديةOCDE فقد قدر ارتفاع الأسعار الناتجة عن إجراءات حماية البيئة بحوالي 0.40 % في و.م.أ و0.50 % في اليابان وفي هولندا 0.35 %، وفي النمسا حوالي 0.20% وفي كل من فرنسا وإيطاليا بحوالي 0.10 % سنويا وذلك خلال الفترة 1999-2005.

ج. **أثر حماية البيئة على القدرة التنافسية:** تؤثر حماية البيئة على القدرة التنافسية بوجهين متعاكسين هما:

- ✓ **إضعاف القدرة التنافسية الدولية:** مع ارتفاع التكاليف وبالتالي الأسعار الناتجة عن زيادة نفقات حماية البيئة، كما يمكن أن يكون هناك انخفاض نسبي للقدرة التنافسية لدولة من الدول، عندما تكون تعليمات وقيود حماية البيئة في هذه الدولة متشددة جدا وصارمة أكثر من بقية الدول الأخرى، حيث توجه الاستثمارات في هذا المجال إلى تبني أساليب وطرق حماية البيئة مما يعني زيادة تكاليف حماية البيئة ويؤثر على قدرتها التنافسية في السوق العالمية.
- ✓ **التفوق التكنولوجي والقدرة التنافسية:** تؤدي إجراءات حماية البيئة إلى رفع القدرة التنافسية للصناعة الوطنية وذلك من خلال تطوير تكنولوجيا جديدة لحماية البيئة، كما أن تطوير الإنتاج وتسويق السلع الاستثمارية البيئية يمكن أن يحقق تفوقا تكنولوجيا مما يؤدي إلى تعزيز قدرة المؤسسات التنافسية لاختراق ودخول أسواق واسعة لتصريف منتجاتها، ولا شك أن كلا الاتجاهين يمكن أن يؤثرا بشكل سلبي أو إيجابي على التوازن البيئي.

د. **تز ايد ظاهرة الإغراق البيئي:** مشكلة الإغراق البيئي والتي يقصد بها الممارسة التي يتبعها البلد بتعمد تحديد معاييره عند مستوى منخفض ومصطنع أو عدم تنفيذ هذه المعايير من أجل تحقيق ميزة تنافسية أو جذب استثمارات، وهو ما يعني الدول التي لا تحترم البعد البيئي للإنتاج تحقق ميزة تنافسية بسبب انخفاض تكلفة حماية البيئة بها، وهو ما يسمح لها بالقدرة على المنافسة في الأسواق الأجنبية، أي ممارسة الإغراق البيئي وهو ما يستدعي الدول الأخرى لفرض رسوم حمائية على الواردات القادمة من هذه الدول.

هـ. **أثر حماية البيئة على شروط التبادل الدولي**: تتأثر شروط التبادل الدولي نتيجة تضمين النفقات البيئية عامة والجباية البيئية بصفة خاصة وذلك على النحو التالي:

- ✓ **التأثير على الصادرات**: باعتبار أن النفقات البيئية تحمل على المنتجات فإن هذا يؤدي إلى رفع أسعارها ومنه انخفاض الطلب الأجنبي عليها، مما يدفع بالدول النامية المصدرة لهذه المنتجات إلى خفض أسعار صادراتها إلى الدول المتقدمة بغية النفاذ إلى أسواقها، وبالتالي انخفاض في عائداتها وكأنها تتحمل جزء من تكلفة حماية البيئة إلى جانب الدول المتقدمة.
- ✓ **التأثير على الواردات**: باعتبار أن الدول المتقدمة تعتمد على سياسات بيئية تحمل نفقاتها على السلع المصنعة (الوسيطية والرأسمالية)، وباعتبار أن الدول النامية تستورد هذا النوع من السلع كونها ضرورية لتشغيل اقتصاداتها ولا بديل عنها تدفع هذه التكلفة، وعليه تعتبر التجارة الخارجية ألية لنقل أضرار السياسات البيئية في الدول المتقدمة إلى الدول النامية، وفي المقابل فإن هذا الوضع يؤدي إلى تدهور شروط التجارة في غير صالح الدول النامية لصالح الدول المتقدمة، وهو ما يعني تحويل الدخول الحقيقية في الدول النامية إلى الدول المتقدمة.

المحور الثاني: التنمية الاقتصادية ومتطلبات تحقيقها

1) تعريف التنمية الاقتصادية:

تعرف التنمية الاقتصادية على أنها:" تنطوي على حدوث تغير في هيكل توزيع الدخل، وتغير في هيكل الإنتاج، وتغير في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد بجانب التغير في كمية السلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد في المتوسط، ولعل هذا يعني أن التنمية الاقتصادية لا تركز فقط على التغير الكمي وإنما تمتد لتشمل تغير نوعي وهيكلي"[14].

كما يمكن تعريفها على أنها: "عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي خلال فترة زمنية طويلة، فإذا كان معدل التنمية أكبر من معدل الزيادة في السكان فإن الدخل الفردي الحقيقي يزداد في هذه الحالة، ويقصد بكلمة التنمية ذلك التفاعل القوي الذي يحدث في فترة زمنية طويلة داخل الكيان الاقتصادي للدولة، ويشتمل على تحولات في الأشياء وفي الكميات أيضا وتفاصيل هذه العملية تختلف في ظروف متباينة من الزمان والمكان". بموجب هذا التعريف فإن التنمية الاقتصادية ما هي إلا عملية تتم من خلالها تفاعل

مكونات النظام الاقتصادي كأدوات فعالة، والتي من خلالها تظهر نتائجها في تغيرات وتحولات كمية ونوعية في مخرجاتها وحددها في فترة زمنية طويلة، ووضع لها مؤشرا وهو الزيادة الضرورية للدخل القومي الحقيقي لهذا النظام مع الأخذ بعين الاعتبار الزيادة في تعداد السكان.

إن إدراج الجانب البشري يشوبه بعض النقص مما أدى ببعض المفكرين إلى التأكيد على جوانب معينة والمتمثلة في القضاء على الفقر وتحقيق المساواة، وذلك بإدراجهما في مفهوم التنمية الاقتصادية بحيث يعرفونها على أنها: "ارتفاع الدخل الفردي لفترة زمنية طويلة مصحوبة بانخفاض مستوى الفقر والمساواة"[15]. غير أنه وعلى مدار الألفية الثالثة لم تتحسن أوضاع بعض الدول النامية والتي حققت طفرة نوعية شهدت معدلات نمو للدخل القومي قريبة من المعدل الذي اعتبره الخبراء معدلا مرغوبا في تحقيقه، ومن الهدف الذي حدده عقد الأمم المتحدة للتنمية هو **6 %**، ومع ذلك بقيت مستويات المعيشة فيها بلا تحسن، وبعكس ما كان يتوقعه أصحاب المفهوم الاقتصادي للتنمية لم تنكمش الفجوة الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء بل إنها تتسع في الدول التي حققت معدلات مرتفعة لنمو الدخل كما ارتفعت نسبة السكان الذين يعيشون تحت وطأة خط الفقر، وازدادت أعداد المحرومين من إشباع الحد الأدنى الضروري من الاحتياجات الإنسانية.

ومن هنا أصبح من الضروري **التفرقة بين النمو الاقتصادي والتنمية**؛ بحيث أن النمو الاقتصادي يشير إلى مجرد الزيادة الكمية في متوسط الدخل الفردي الحقيقي والذي لا يرتبط بالضرورة بحدوث تغيرات هيكلية اقتصادية واجتماعية، والمفهوم العكسي للنمو وهو الركود الاقتصادي أو الكساد، أما التنمية فهي ظاهرة مركبة تتضمن النمو الاقتصادي كأحد عناصرها الهامة، ولكنها تتضمنه مقرونا بحدوث تغيرات في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والعلاقات الخارجية، بل يمكن القول بأن التنمية تتمثل في تلك التغيرات العميقة في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة التي من شأنها تحقيق زيادات تراكمية قابلة للاستمرار في الدخل الفردي الحقيقي عبر فترة ممتدة من الزمن إلى جانب عدد من النتائج الأخرى غير اقتصادية[16].

2) عناصر التنمية الاقتصادية:

2-1-**الشمولية**: فالتنمية تغير شامل ينطوي ليس فقط على الجانب الاقتصادي وإنما أيضا التنمية الاجتماعية والثقافية والسياسية.

2-2-**مستوى الدخل**: إن حدوث زيادة مستمرة في مستوى الدخل الحقيقي لفترة طويلة من الزمن يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل.

2-3-**توزيع الدخل:** حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة (التخفيف من ظاهرة الفقر).

2-4-**توزيع السلع والخدمات**: ضرورة التحسن في نوعية السلع والخدمات المقدمة لأفراد المجتمع.

المحور الثالث: أهمية الجباية البيئية على الجانبين الاقتصـــادي والاجتماعي في الجزائر

1) أهمية الجباية البيئية والمعايير البيئية على القدرة التنافسية[17]:

إن العلاقة بين المعايير البيئية والقدرة التنافسية هي علاقة معقدة، فبعض الخبراء يرون في الامتثال للمستلزمات البيئية عبئا إضافيا يزيد من تكاليف الإنتاج ويضر بالقدرة التنافسية للشركات والقطاعات الصناعية، يصر البعض الأخر على أن المعايير البيئية هي ألية مفيدة لتحسين كفاءة الإنتاج والحد من التأثيرات السلبية على البيئة، وعموما يمكن عرض أهم التأثيرات سواء للجباية البيئية أو المعايير البيئية فيما يلي:

- ✓ يمكن أن يؤدي الامتثال للمعايير البيئية إلى زيادة في تكاليف الإنتاج (سواء بفرض رسوم بيئية أو اقتناء أجهزة خاصة تقلص من حجم التلوث المنبعث من هذه المصانع)، فإن حجم هذه الزيادة يمكن أن يكون صغيرا نسبة إلى تكاليف الإنتاج الإجمالية، فيحد بالتالي من الأثر على النواتج والصادرات والقدرة التنافسية؛
- ✓ بالنظر إلى ما يملكه أصحاب المشاريع من حدس تجاري يمكن تعويض ارتفاع تكاليف المدخلات جراء الشروط البيئية الجديدة من خلال البحث عن بدائل لأقل تكلفة، وجني مكاسب الكفاءة والتحسينات في الإنتاجية بهدف تثبيت كلفة الإنتاج أو حتى خفضها في نظام السوق الحرة؛
- ✓ رغم شدة المنافسة السائدة في السوق الدولية يستطيع المصنعون ذوو الرؤية الاستراتيجية في البلدان النامية أن يمتثلوا لمعايير بيئية صارمة، وأن يحققوا مع ذلك أرباحا عبر

استقطاب المستهلكين لاسيما في الأسواق المتخصصة، المستعدين لدفع مبالغ أكبر لقاء الحصول على سلع متخصصة أو منتجات غير ضارة بالبيئة.

2) أهمية الجباية البيئية على الأسعار:

يمكن لإجراءات حماية البيئة أن تؤثر على درجة استقرار مستوى الأسعار، فالسلع الملوثة والضارة للبيئة يمكن أن ترتفع أسعارها نتيجة ارتفاع تكاليف الإنفاق على حماية البيئة عند إنتاج هذه السلع، من حيث قيود حماية البيئة وكذلك الرسوم والضرائب البيئية وبقية أدوات السياسة البيئية، أما فيما يخص أثر الجباية البيئية على أسعار المنتجات والمواد الملوثة في الجزائر فإن تحديده في غاية الصعوبة نظرا لعدم وجود جهاز إحصائي يكفل هذه المهمة الدقيقة جدا، بالإضافة إلى أن أسعار المنتجات الملوثة لا تتحدد فقط بواسطة الرسوم البيئية فقط دون غيرها من المحددات-هي في الأصل جد محدودة- وإنما تتحدد بمجموعة كبيرة من المحددات التي من بينها أسعار السلع البديلة وأسعار المواد الأولية وأذواق المستهلكين.

3) أهمية الجباية البيئية على مستوى النمو الاقتصادي:

يتأثر النمو الاقتصادي أيضا بالجباية البيئية في الجزائر، ويكون هذا التأثر غير مباشر حيث أن الجباية البيئية تفرض على المؤسسات الملوثة دراسة موجزة عن التأثير من أجل منحها رخص الاستغلال بهدف تحديد المخاطر المباشرة أو غير المباشرة التي تعرض الأشخاص والممتلكات والبيئة للخطر من جراء نشاط المؤسسة سواء كان السبب داخليا أو خارجيا، ويجب أن تسمح دراسة الخطر بضبط التدابير التقنية للتقليص من احتمال وقوع الحوادث وتخفيف أثارها وكذا تدابير التنظيم للوقاية من الحوادث وتسييرها[18]. ونتيجة لذلك يمكن أن يصل الأمر إلى إيقاف وإعاقة الاستثمارات في بعض المشروعات وهو ما يؤثر سلبا على معدل النمو الاقتصادي، وهو ما تم فعلا حيث قامت وزارة البيئة وتهيئة الإقليم بغلق 450 مؤسسة ومصنع خلال سنة 2008 لعدم التزامها بالمعايير والقوانين البيئية[19]، والتي تلزم أصحاب المؤسسات والمصانع بتكييف إمكانياتها ووسائل العمل وفق القوانين الجديدة والمعايير الدولية، كما قامت الوزارة وعبر لجان ولائية متخصصة بمراقبة أزيد من 5000 مؤسسة موزعة عبر 48 ولاية منها 2700 مؤسسة تلقت الاعذارات لأجال محددة للامتثال للقوانين البيئية قبل اتخاذ إجراءات عقابية في حقها[20]، وبهذا الإجراء يتأثر النمو الاقتصادي خرج قطاع المحروقات والذي يمثل في الجزائر أكثر من 96 % من الصادرات الجزائرية.

4) أهمية الجباية البيئية على كل من العمالة والتشغيل:

سوف يؤدي ارتفاع تكاليف المؤسسات الملوثة نتيجة لارتفاع الضرائب البيئية المفروضة عليها والتي تعرف تكاليف إضافية، مما قد يؤدي إلى توقف هذه المؤسسات عن العمل مما يترتب عليه خسارة مناصب وفرص العمل.

5) أهمية أثر الجباية البيئية على الجانب الاجتماعي:

إذا كان الهدف من الجباية البيئية هو المحافظة على البيئة سواء للأجيال الحالية أو الأجيال القادمة، فإن تأثرها سوف يتجلى في تحسين ظروف المعيشة للسكان في وسط نقي خالي من كل الملوثات من جهة، لكن قد تعمل الجباية البيئية على تقليص فرص العمل في حالة عدم تكييف المصانع بالمعايير البيئية مما يجعلها تتكبد خسائر ومن ثم غلقها،وهو ما سيؤدي إلى دفع المزيد من الناس على البطالة، وما سيتبعه من ظهور الآفات الاجتماعية نتيجة لذلك، والواقع في الجزائر أن تركز الأنشطة في المناطق الساحلية، وفي بعض المدن الداخلية أدى إلى تعكر هذا الجو دون أن تحقق الجباية البيئية هدفها المنشود، وهو الظاهر من ضياع النوعية في توزيع الماء الصالح للشرب وتلوث الهواء، وتراكم النفايات في أغلب الأحياء الحضرية ...الخ.

ومن أهم الحلول التي يجب أن ندركها في الجانب الاجتماعي أن الإنسان هو السبب الرئيسي في إحداث الأضرار البيئية، لذا كانت الحاجة إلى توعيته وإشراكه بكل فئاته في حماية البيئة ضرورة وليست اختيار، حيث انتشر مؤخرا مصطلح **التوعية البيئية**[21] اهتمام الإعلام بها، بما أنها عملية تنمية وبناء مفاهيم وقيم سلوكية بيئية لدى الأفراد مما يخلق احترام أكثر للبيئة، فيعتبرها الكثيرون "فن" في تنمية الشعور والقدرة الحسية في مجال حماية البيئة من خلال الوعي المدعم بالأسس وتحت بند "**الضمير البيئي**"، حيث تخلق روح المشاركة والتكامل بسبب فهم وإدراك المفاهيم البيئية التنموية[22].

التوصيات:

1. وضع سياسات بيئية مبنية على أسس بحيث تلقى القبول من جميع الأطراف المعنية بحماية البيئة ومكافحة التلوث وتتسم بالعدالة والكفاءة، ومحاولة السعي الحثيث إلى تحقيق المصلحة العامة مع الأخذ بعين الاعتبار القيود التنظيمية التي تواجهها؛
2. من الملاحظ تباين القيم الفردية الخاصة بنظرة البشر إلى قضية حماية البيئة ومكافحة التلوث، حيث أنها عملية معقدة وتتفاعل فيها العديد من الأطراف (الحكومة، المواطنين،

المؤسسات الملوثة)، وكل طرف له أهدافه الخاصة والتي كثيرا ما تتنافى وأهداف الأخرى الداخلة في عملية حماية البيئة ومكافحة التلوث، ولكن على العموم يجب ترقية الوعي البيئي لجميع الأطراف لهدف تحسيسهم بأثار التلوث البيئي ومدى أهمية مساهمتهم في حماية البيئة؛

3. العمل على تقليل من المشاكل التي قد تعيق الجباية البيئية وخاصة المشاكل الإدارية والتنظيمية؛
4. ضرورة التنسيق بين جميع الأليات الخاصة بحماية البيئة وذلك بهدف التوصل إلى تكامل هذه الأليات ومن ثم تحقيق الهدف المنشود؛
5. ضرورة تسهيل الإجراءات الخاصة باقتناء الأجهزة والوسائل الصديقة للبيئة؛
6. العمل على وضع أجهزة المراقبة التقنية للجو في المصانع التي تسهم بدرجات كبيرة في تلوث البيئة، وذلك بهدف تقييم الأثر البيئي ومدى انصياعها إلى القوانين والمعايير المطبقة في هذا الشأن.
7. وضع نظام تحفيزي للمصانع التي تساهم في التقليل من التلوث البيئي؛
8. إعادة تقييم الموارد البيئية وذلك بهدف تغيير الأنماط الاستهلاكية وحمايتها من الاستنزاف.
9. ضرورة إسهام التربية البيئية في الوسط التربوي.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا-قائمة المصادر:

المادة 11 و 12 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198 المؤرخ في 31 ماي 2006 ، الجريدة الرسمية، العدد 37، ص:11.

ثانيا- قائمة المراجع:

1. الكتب:

- شارل سكولستاد ترجمة أحمد يوسف عبد الخير :"**الاقتصاد البيئي**"، 2005.

- يونس أحمد البطريق، سعيد عبد العزيز عثمان:"**النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن**"، 2000.
- حميد بوزيدة:"**جباية المؤسسات**"،2007.
- أحمد أبو اليزيد الرسول:"**التنمية المتواصلة: الأبعاد والمناهج**"، 2007.
- عبد القادر محمد عبد القادر عطية:"**إتجاهات حديثة في التنمية**"،2004/2003.
- إسماعيل شعباني:" **مقدمة في اقتصاد التنمية**"، 1997.

2. **المذكرات:**

- حيزية لصاق: "**أثر ترشيد الموارد الطاقوية على تحقيق التنمية المستدامة**"، مذكرة ماجستير،2008/2007.
- فاطمة الزهراء زرواط: "**إشكالية تسيير النفايات و أثرها على التوازن الاقتصادي والبيئي مع دراسة حالة الجزائر**"، أطروحة دكتوراه، 2005-2006.

3. **الملتقيات:**

- عبد الله الحرتسي حميد: **"السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة جزائر 1994-2004"**، 2004.
- مزياني نور الدين، قحام وهيبة:" **التوعية البيئية ودور في تحقيق التنمية المستدامة**"، 2008.

4. **المجلات والمنشورات:**

- منور أوسرير: "**التنمية الاقتصادية في البلدان النامية: الاستراتيجيات والأبعاد**"، مجلة الإصلاح الاقتصادي والاندماج في الاقتصاد العالمي، العدد الثالث، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2007.
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا:" **المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية**"، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، جويلية 2005.

5. **الجرائد:**

- جميلة .أ.: "**التلوث البيئي في تراجع**"، جريدة المساء الجزائرية، 12-04-2017.

6. **مواقع الإنترنيت:**

- ***www.alaswaq.net***

الهوامش:

[1]- تبنى الكثير من الاقتصاديين نوعا معينا من التدخل-ضريبة تفرض على المتسبب بالتلوث تقدر بناءا على الضرر- وتعرف تلك الضريبة باسم **بيقوفيان** على إسم**أرثر سي بيجو**.

[2]- شارل سكولستاد ترجمة أحمد يوسف عبد الخير :"**الاقتصاد البيئي**"، جزء 1، النشر العلمي والمطابع، جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية، 2005، ص ص:217-218.

[3]- محمدعرفة:"**الأهمية الاقتصادية للضرائب البيئية**"، مأخوذة من الموقع الإلكتروني:**www.alaswaq.net** تاريخ الإطلاع: 05-01-2018.

[4]-عبد الله الحرتسي حميد:"**السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة جزائر 1994-2004**"،كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية –قسم العلوم الإقتصادية-جامعة حسيبة بن بوعلى بالشلف، ص:65.

[5]- حيزية لصاق:"**أثر ترشيد الموارد الطاقوية على تحقيق التنمية المستدامة**"،مذكرة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2008/2007،ص ص:137.138.

[6]- تنص نظرية كوس أنه إذا لم تكن هناك عقبات تحول دون وصول إتفاق بين المتضررين والمتسببين في التلوث فإننا نحصل على كفاءة بصرف النظر عن كيفية التوزيع المبدئي لحقوق الملكية، بموجبها بمكن للمتضررين أن يدفعوا للمؤسسة التي تسبب في التلوث مقابل خفضها لحجم التلوث، ولهذه المظرية عدة فرضيات تقوم عليها.

[7]- تنص نظرية كوس أنه إذا لم تكن هناك عقبات تحول دون وصول إتفاق بين المتضررين والمتسببين في التلوث فإننا نحصل على كفاءة بصرف النظر عن كيفية التوزيع المبدئي لحقوق الملكية، بموجبها بمكن للمتضررين أن يدفعوا للمؤسسة التي تسبب في التلوث مقابل خفضها لحجم التلوث، ولهذه المظرية عدة فرضيات تقوم عليها.

[8]- يونس أحمد البطريق، سعيد عبد العزيز عثمان:"**النظم الضريبية مدخل تحليلي مقارن**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص:65.

[9]- يونس أحمد البطريق، سعيد عبد العزيز عثمان:"**مرجع سابق**"، ص:90.

[10]- حيزية لصاق:"**أثر ترشيد الموارد الطاقوية على تحقيق التنمية المستدامة**"، مذكرة ماجيستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم السيير، جامعة الجائر، 2007-2008، ص:140.

[11]- حميد بوزيدة:"**جباية المؤسسات**"، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة ثانية، الجزائر،2007،ص:30

[12]- أحمد أبو اليزيد الرسول:"**التنمية المتواصلة: الأبعاد والمناهج**"، مكتبة بستان المعرفة،الإسكندرية، مصر، 2007 ص:61.

[13]- فاطمة الزهراء زرواط:"إشكالية تسيير النفايات وأثرها على التوازن الإقتصادي والبيئي مع دراسة حالة الجزائر"،أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير الجزائر، 2005-2006، ص ص: 166-168.

[14]- الصادق بوشنافة:"**مرجع سابق**"، ص:17.

[15]- عبد القادر محمد عبد القادر عطية:"**إتجاهات حديثة في التنمية**"، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر،2004/2003، ص ص:16-17.

[16]- إسماعيل شعباني:" **مقدمة في إقتصاد التنمية**"، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الثانية، 1997، ص:50.

[17]- منور أوسرير:"**التنمية الإقتصادية في البلدان النامية: الإستر لبجيات والأبعاد**"، مجلة الإصلاح الإقتصاديوالإندماج في الإقتصادالعالمي،العدد الثالث، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2007، ص:06.

[18]- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا:" **المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية**"، منشورات الأمم المتحدة، نيويورك، جويلية 2005،ص:15.

[19]-جميلة .أ:"**التلوث البيئي في تراجع**"، جريدة المساء الجزائرية، 12-04-2017، ص:04.

[20]- المادة 11 و 12 من المرسوم التنفيذي رقم 06-198 المؤرخ في 31 ماي 2006 ، الجريدة الرسمية، العدد 37، ص:11.

[21]-جميلة .أ:"**التلوث البيئي في تراجع**"، جريدة المساء الجزائرية، 12-04-2017، ص:04.

[22]-مزياني نور الدين، قحام وهيبة:" **التوعية البيئية ودور في تحقيق التنمية المستدامة**"، الملتقى الوطني الخامس حول الإقتصاد البيئي وأثره على التنمية المستدامة، سكيكدة، الجزائر، 11-12 نوفمبر 2008، ص:02.